

هام جداً وعاجل

صادر رقم: ٥٥٩ / ح ٤
التاريخ: ٢٠٢٠ / ٥ / ٤

منشور دورى لجميع الفنادق
رقم (٣٨) لعام ٢٠٢٠

السيد الأستاذ / مدير عام الفندق

تحية طيبة وبعد

فى إطار التعاون والتنسيق المستمر بين الغرفة وبين وزارة السياحة الموقرة، بشأن الضوابط العامة التى يجب الإلتزام بها فى تشغيل الفنادق.

أتشرف بإفادة سيادتكم بأنه ورد للغرفة خطاب بتاريخ ٢٠٢٠ / ٥ / ٤ من السيد الأستاذ / عبد الفتاح العاصى - مساعد السيد معالى وزير السياحة لشئون المنشآت الفندقية والسياحية، والذي يفيد أنه بتاريخ ٢٠٢٠ / ٥ / ٣ صدرت عن مجلس الوزراء الضوابط العامة التى يجب الإلتزام بها فى تشغيل الفنادق والمنتجات السياحية، فى إطار جائحة كورونا المستجد، شريطة العمل بنسبة إشغال ٢٥ % من إجمالى الطاقة الفندقية إعتباراً من ١٥ مايو الجارى، وبنسبة ٥٠ % إعتباراً من بداية شهر يونيو القادم.

وفى هذا السياق مرفق لسيادتكم طيه الضوابط المشار إليها بعاليه للتكرم بتفعيلها والعمل بموجبها.

برجاء التفضل بالعلم والإحاطة والإطلاع وتنفيذ ما جاء بعاليه بكل دقة.

وتفضلوا سيادتكم بقبول وافر الاحترام والتقدير ،،،

ماجد فوزى
رئيس مجلس الإدارة



" الضوابط العامة التي يجب الالتزام بها في تشغيل الفنادق والمنتجعات، في إطار حائحة

كورونا "

بدء التشغيل:

- ١٥ مايو ٢٠٢٠ : المرحلة الأولى (التشغيل التجريبي) بنسبة إشغال بحد أقصى ٢٥% (ويشمل ذلك ال Day-use) من إجمالي الطاقة الاستيعابية للفندق.
- ١ يونيو ٢٠٢٠: التشغيل بنسبة ٥٠% كحد أقصى من الطاقة الاستيعابية للفندق.

اشتراطات التشغيل:

- يجب على الفنادق الراغبة في التشغيل التقدم بطلب لعمل مراجعة وتفتيش (Audit) وفقاً لمعايير السلامة الصحية التي يتم تعميمها من خلال غرفة المنشآت الفندقية، وفي حالة اجتياز الفندق عملية المراجعة والتفتيش تصدر له شهادة سلامة صحية.
- خلق علامة تجارية (Brand) لشهادة السلامة الصحية.
- يتم إجراء عملية المراجعة والتفتيش خلال (١٠) أيام من تاريخ تقديم الطلب.
- قيام كل فندق بتوفير عيادة وطبيب بالفندق بالتنسيق المستمر مع وزارة الصحة.
- التأكد من جودة أدوات الوقاية الشخصية ومواد التعقيم المستخدمة (عدم التعامل إلا مع الشركات المعتمدة من وزارة الصحة والسكان).
- تشكيل فرق عمل مشتركة بين الغرفة وإدارة مكافحة العدوى في وزارة الصحة والسكان للمرور على الفنادق والتأكد من استيفاء الاشتراطات وجاهزيتها للتشغيل.
- التنسيق مع إدارة السلامة والصحة المهنية في وزارة البيئة بشأن خزانات المياه.

الإجراءات الوقائية في المنشآت الفندقية (جميع المحافظات):

- عدم تجاوز سعة الغرفة شخصين بالغين (طفل واحد بالغرف العائلية).
- يتم تحديد نظام الإعاشة (Board) بمعرفة الفندق.

- التزام المنشآت الفندقية بتوفير أدوات الحماية الشخصية للعاملين والزلاء (أدوات تطهير وتعقيم – أقنعة – قفازات... إلخ).
- أقصى حمولة للمصعد ٥٠% من الطاقة الاستيعابية.
- توفير التهوية الجيدة في جميع الأماكن.
- توفير لافتات توعية حول طرق منع انتشار العدوى.
- حظر خدمة الـ Valet (ركن السيارات).
- عدم إقامة أي حفلات أو أفراح داخل الفندق، وحظر كافة أنواع النشاط الليلي بالفندق.
- السماح بتشغيل كازينوهات ألعاب المائدة بنسبة ٥٠% من إجمالي الطاقة الاستيعابية للكازينو، مع التأكيد على استخدام كافة أدوات الوقاية الشخصية.
- تخصيص فندق صغير (أو دور في الفندق) في كل منتجج للحجر الصحي لحالات الإصابة البسيطة وغير الحرجة وحالات الاشتباه.

استقبال النزلاء:

- تركيب جهاز تعقيم في مدخل الفندق.
- إنهاء إجراءات تسجيل الدخول للنزلاء إلكترونياً أو باستخدام أقلام أحادية الاستخدام.
- تعقيم أمتعة النزلاء قبل دخول الفندق الوصول إلى الفندق والمغادرة منها.
- قياس درجات الحرارة للنزلاء عند دخول المنشأة كل مرة.
- توفير معقم اليدين في منطقة الاستقبال ومختلف المرافق في جميع الأوقات.
- تطهير كافة المناطق العامة بانتظام.
- توخي معايير الحذر بالنسبة للأشخاص الذين يعانون من الأمراض المزمنة والأشخاص فوق سن ٦٥ (قيام الفندق بإخطار وزارة الصحة والسكان لاتخاذ إجراءات متابعة أكثر تكثيفاً).

- في حالة اكتشاف حالة إيجابية بين أحد النزلاء: يتم إخطار وزارة الصحة والسكان للتنسيق بشأن عزل الحالة في الأماكن المخصصة لذلك بالمستشفيات أو الفندق على حسب الحالة، ووفقاً لما تقرره وزارة الصحة والسكان.
- الإعلان على موقع الفندق عن الاشتراطات لاطلاع النزيل عليها قبل الوصول.

الاشتراطات الخاصة بالعاملين:

- الالتزام بتشغيل حد أقصى ٥٠% من حجم العمالة.
- إجراء ال (Rapid test) للعاملين العائدين من إجازاتهم قبل استلام العمل، وعند مغادرتهم الفندق قبل الإجازات.
- المدة البينية لحصول العاملين في المدن الساحلية على إجازات هي (٦٠) يوماً على الأقل بين كل إجازة وأخرى.
- قياس درجات الحرارة يومياً للعاملين.
- يتم إجراء الاختبار السريع للعاملين على بوابات المدن السياحية بالتنسيق مع وزارة الصحة والسكان.
- يتولى الاتحاد المصرى للغرف السياحية وغرفة المنشآت الفندقية توريد الاختبار السريع Rapid test فقط للفنادق التي تحصل على شهادة الصلاحية، على أن تتحمل الفنادق التكلفة.
- يقوم الفندق بتحرير خطاب إفادة بعدد العاملين الذين تم توقيع الاختبار الطبي عليهم، يتم بموجبه محاسبة الفندق على الاختبارات التي تم إجرائها بالإجابة عنه.
- يتعين توفير سكن مستقل للعاملين تابع للفندق، ومراعاة عدم تكديسهم في السكن، مع توفير مناطق للعزل للحالات المصابة حال ظهورها (الحالات البسيطة ومتوسطة الخطورة فقط).
- يلتزم الفندق بتسكين العاملين بالمحلات الموجودة في المنشأة في سكن العاملين.
- عدم تشغيل عاملين من كبار السن أو من يعانون من أمراض مزمنة في الأعمال التي تتطلب احتكاك مباشر مع النزلاء.

- توعية العاملين بالمعلومات التي ينبغي أن تغطي جميع التدابير الوقائية الأساسية ضد COVID-19 وأيضاً علامات وأعراض المرض.

اشتراطات المطاعم:

- حظر خدمة البوفيه تماماً، والاعتماد على قوائم محددة مسبقاً أو بنظام À la Carte .
- حظر تقديم الشيشة.
- قياس درجات الحرارة لرواد المطعم.
- ترك مسافة لا تقل عن ٢ متر بين طاولات الطعام، و (١) متر بين كل شخص وآخر بالمائدة، مع الأخذ في الاعتبار العائلات بعد أقصى ٦ كراسي على المائدة الكبيرة.
- الاعتماد على أدوات طعام أحادية الاستخدام (قدر المستطاع).
- وضع معقمات ومناديل تعقيم على كل مائدة طعام.
- وضع الإرشادات التوعوية في أنحاء المطعم.

خدمات حمام السباحة والشواطئ:

- الصيانة والتطهير المناسبين لحمامات السباحة بشكل منتظم واستخدام أقصى نسبة تركيز للكlor (٥ مجم/ لتر) والبرومين (١٠ مجم / لتر) مسموح بها لإبطال عمل فيروس COVID-19.
- تطهير المنطقة المحيطة بالشاطئ وحمام السباحة متضمنة الطاولات والأسطح وكراسي الاستلقاء للشمس والأدوات، إلخ... بعد استخدام كل نزيل وكذلك بعد انتهاء وقت التشغيل.
- ترك مسافة لا تقل عن مترين بين كراسي الاستلقاء للشمس.
- تسليم الفوط المستخدمة على الشاطئ في الغرف لتقليل نقاط التلامس مع الأشخاص.
- تقليل الأنشطة الترفيهية على الشواطئ وعلى حمامات السباحة.

خدمات الصالة الرياضية وSpa:

- تطهير النقاط الملموسة كل ساعة، وتطهير منطقة الصالة الرياضية بالكامل بعد استخدام النزيل، مع الحرص على التباعد بين الأجهزة، ومنع الاستحمام في الصالة.
- حظر استخدام الجاكوزي والساونا والبخار، وجلسات المساج.
- تنظيف وتطهير جميع الحمامات المتواجدة داخل الصالة الرياضية كل ساعة، وغلق أماكن الاستحمام الملحقة بالصالات الرياضية.
- عدم قبول رواد من خارج الفندق.

خدمات الإشراف الداخلي وغسيل الملابس:

- تطهير الغرف بشكل يومي باستخدام الأدوات الخاصة بعربة منع انتشار العدوى (POSI) وإتباع تعليمات وزارة الصحة.
- تنظيف وتعقيم جميع النقاط الملموسة كل ساعة في الأماكن العامة والمراحيض العامة باستخدام المطهرات التي تقررها وزارة الصحة.
- تطهير الممرات بشكل يومي وتطهير الغرف بالكامل بعد مغادرة النزلاء.
- توفير آلة البخار لتطهير الأثاث والأقمشة.
- تنظيف المفروشات المتسخة ومناشف حمام السباحة في درجة حرارة عالية، وتطهير المغسلة بعد إتمام عملية الغسيل اليومية.
- عدم تغيير فرش الأسرة بصفة يومية، والاعتماد بشكل أكبر على الخدمة الذاتية في تنظيف الغرف.
- التخلص من النفايات بشكل آمن (بالتنسيق مع وزارتي الصحة والسكان والبيئة).

الأنشطة السياحية: الغوص:

- تعقيم المعدات: (المنظم Regulator - قناع الوجه والسنوركل - جهاز معادل الطفو BCD - بدلة الغوص) عن طريق غمرها في محلول تبييض (كلور) بتركيز ١٠٪.
- الالتزام بتنظيف الأسطح والأماكن التي يتواجد بها حركة بشكل منتظم (كالحمامات، ومقابض الأبواب، وأسطح المكاتب، وما إلى ذلك).
- وضع اشتراطات بشأن عدد الركاب على المركب.
- الالتزام بأن يستخدم كل شخص المعدات الخاصة به طوال الرحلة وعدم مشاركتها أو خلطها مع معدات الآخرين.
- توفير خافض للحرارة على متن اليخوت وفي مقر المنشآت، وقياس حرارة الركاب.
- تقديم قائمة بالمشاركين والقائمين على رحلات السفاري للمسئولين.

إجراءات الإشراف والرقابة:

- قيام مدير المنشأة بتوقيع إقرار بالتزامه بالضوابط والاشتراطات الخاصة بالسماح بالتشغيل وهي:
- إنشاء سجل للإجراءات والتدابير المهمة التي تم تنفيذها وتسجيلها بتفاصيل كافية (على سبيل المثال التاريخ والوقت الذي تم استخدام المطهر فيه، الشخص المنفذ، وأين، وما إلى ذلك...).
 - اعتماد الكشف بصورة يومية.
 - الإبلاغ عن أي حالة مشتبه فيها سواء من العاملين أو النزلاء.
 - حال ثبوت مخالفة الضوابط والاشتراطات يتم سحب رخصة مدير المنشأة، ووقف نشاط المنشأة.